إستغلال الموارد المائية وتحديات المحافظة عليها في القانون الدولي والداخلي

خرشي عمر معمر [1]

[1] أستاذ محاضر قسم "أ"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعيدة، 20000 سعيدة، الجزائر.

البريد الإلكتروني: med_omt@yahoo.fr

خرشي عثمان [2]

[2] طالب دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعيدة، 20000 سعيدة، الجزائر.

البريد الإلكتروني: otmanekharchi801@gmail.com

الملخص:

يعتبر الماء مصدر الحياة الإنسان وعنصرا جوهريا لها، وفي الوقت الذي بدأت فيه مشكلات المياه تطرح بحدة على الصعيد الدولي نتيجة لقلة وندرة مصادره من جهة، وتعرض هذا المورد لسوء التسيير والاستعمال غير العقلاني فضلا عن مخاطر التلوث من جهة ثانية، فقد أصبح التخوف من عدم توفير هذا المورد الحيوي للأجيال الحاضرة وكذلك للأجيال القادمة يشكل عاملا لاستقرار العلاقات الدولية بل وأضحى مصدرا للنزاعات الدولية خاصة بين الدول التي تمر عليها الأنهار الكبرى، والجزائر كغيرها من دول العالم تعاني من ندرة وقلة مصادر المياه، مما جعل من مشكلة المياه تشكل محور انشغالات السلطات العمومية التي أيقنت بضرورة وضع إستراتيجية شاملة لحماية هذا المورد الحيوي وضمان توفيره في ظل ازدياد الطلب عليه، وتجلّى ذلك من خلال وضعه لقوانين رادعة تطبق على من يخالفها ويتسبب في الضرر بهذه الثروة الحيوية.

الكلمات المفتاحية:

الأمن المائي، حوكمة المياه، الإدارة المائية، المياه دوليا، المياه قانونيا.

تاريخ إرسال المقال:2020/04/24، **تاريخ قبول المقال:**2020/06/22، **تاريخ نشر المقال:**2020/08/31

لتهميش المقال: خرشي عمر معمر، خرشي عثمان، "إستغلال الموارد المائية وتحديات المحافظة عليها في القانون الدولي والداخلي"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 11،العدد 02 (عدد خاص) 2020، ص ص.672-691.

المقال متوفر على الرابط التالي: https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72

المؤلف المراسل: عمر معمر خرشي، med_omt@yahoo.fr

The Eexploitation of Water Resources and the Challenges of Preserving them in International and Domestic Law

Abstract:

Water is a source of human life and an essential element for it. And at a time when water problems began to be raised sharply at the international level as a result of the scarcity of its sources on one hand, and the exposure of this resource to mismanagement and irrational uses, as well as the risks of pollution on the other hand, fear of not providing this vital resource for present and future generations has become a factor for stability in international relations. Indeed, it has even become a source of international conflicts, especially among countries that the major rivers pass through, Algeria, like other countries of the world, suffers from a scarcity and lack of water resources. This made the water problem a focus of public authorities, who realized the necessity of developing a comprehensive strategy to protect this vital resource and ensure its availability in light of the increased demand for it. This was demonstrated by the establishment of deterrent laws that apply to those who violate them and cause harm to this vital wealth.

Keywords:

Water security, water governance, water management, water internationally, Water legally.

L'exploitation des ressources en eau et les défis de leur préservation en droit international et national

Résumé :

L'eau est une source de vie humaine et un élément essentiel pour elle. Et à un moment où les problèmes d'eau ont commencé à augmenter fortement au niveau international du fait de la rareté de ses sources d'une part, et de l'exposition de cette ressource à la mauvaise gestion et aux usages irrationnels, ainsi qu'aux risques de pollution sur le d'autre part, la crainte de ne pas fournir cette ressource vitale aux générations présentes et futures est devenue un facteur de stabilité dans les relations internationales. En effet, il est même devenu une source de conflits internationaux, notamment entre les pays traversés par les grands fleuves, L'Algérie, comme d'autres pays du monde, souffre d'une pénurie et d'un manque de ressources en eau. Cela a fait du problème de l'eau une priorité des autorités publiques, qui ont réalisé la nécessité de développer une stratégie globale pour protéger cette ressource vitale et assurer sa disponibilité à la lumière de la demande accrue. Cela a été démontré par la mise en place de lois dissuasives qui s’appliquent à ceux qui les violent et portent atteinte à cette richesse vitale.

Mots clés:

Sécurité de l'eau, gouvernance, gestion, l'eau à l'international.

مقدمة

يعتبر الماء أحد الموارد الطبيعية التي لا غنى عنها في حياتنا اليومية مصداقا لقوله تعالى: " وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ "[1]، بل وأصبح سلاحا خطيرا في إدارة الصراع العالمي الحالي، نظرا لما يرى من تصاعد في أهمية الماء العذب الذي يعبر عن هموم العالم في الحاضر وعن أزمته الحقيقية في المستقبل، إلى درجة تجاوزه في الرؤية المستقبلية لقضية الغذاء والنفط[2]، فقد قال بطرس غالي[3] ذات مرة بأنّ : " الحروب القادمة حول المياه"[4]، ولهذا شرعت معظم الدول في استثمار جزء من الأودية الموسمية والأنهار الدائمة الجريان عن طريق إقامة السدود وتخزين مياه السيول، التي تجري خلال فترة الفيضان حتى تستفيد منها خلال فترة الجفاف في عدة مجالات، بل وتعدى الأمر حتى بالنسبة للمياه الجوفية التي خزّنت في باطن الأرض عن طريق إقامة حواجز في الأودية لفترة قصيرة، الأمر الذي يسمح بتسرب المياه الناتجة عن هطول الأمطار في جوف الأرض أو حتى بحقنها في آبار تغذي المياه الجوفية[5].

هذا ويتوفر كوكب الأرض على نسبة مياه تكفي الجميع بما في ذلك المناطق التي تعاني من الجفاف العابر أو المزمن، لذلك تبقى مسألة أزمة المياه هي أزمة تسيير لهذا المورد قبل كل شيء، التسيير الذي يعمل على توزيع الماء بين المستغلين بطريقة عادلة ومحافظة على هذه الثروة المشتركة بين الأمم[6]، فحسب تقرير أصدره اليونسكو أنّه إذا بقي الوضع على حاله فإنّ العالم سيواجه نقصا في إمدادات المياه بنسبة 40 بالمائة بحلول عام 2030، الأمر الذي يدعو إلى تعلم كيفية إدارة هذه الموارد إدارة أكثر استدامة[7]،ويدعو كذلك لتحقيق الأمن المائي الذي يقصد به المحافظة على الموارد المائية المتوفرة واستخدامها بطريقة أنسب وعدم تلوثها وترشيد استخدامها في مختلف المجالات الري والصناعة والشرب وكذلك السعي بكل السبل للبحث عن مصادر

---

[1] سورة الأنبياء الآية 30.

[2] مغربي خيرة، اقتصاديات الموارد المائية في الجزائر، مجلة دفاتر بوداكس، المجلد 4،العدد 6، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، سبتمبر 2016، ص104.

[3] غالي بطرس بطرس، دبلوماسي مصري وسادس أمين عام للأمم المتحدة

[4] رشدي سعيد، أزمة المياه في الوطن العربي، دار الأمين للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2006، ص8.

[5] بن عيشي بشير; كدودة, عادل، اقتصاديات الموارد المائية في الجزائر " المشاكل والحلول "، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 8، العدد 13، جامعة محمد خيدر، بسكرة، الجزائر، مارس 2008، ص38.

[6] بلعياش ميادة، بركات سارة، حوكمة المياه والإدارة المتكاملة للموارد المائية " دراسة التجربة الفرنسية "، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، المجلد 2العدد6، المركز الجامعي عبد الحميد بوصوف بميلة، الجزائر، جوان 2018، ص158.

[7] تقرير للأمم المتحدة يشدد على الضرورة الملحة لإدارة المياه إدارة أكثر استدامة، عن موقع اليونيسكو http://www.unesco.org/، تاريخ 27 جانفي 2020.

مائية جديدة وتطويرها ورفع طاقات استغلالها[8]، كما يدعو أيضا لضرورة التعاون الدولي والإقليمي الدوري في سبيل تحقيق هذا الأمن من خلال تبادل الأساليب الحديثة المعتمدة في المجال المائي ومن خلال تفعيل وتطبيق مختلف المواثيق والاتفاقيات ذات الصلة بالأمن المائي وإدارة الموارد المائية المختلفة.

تعدّ البيئة المائية أحد أهم عناصر البيئة التي لاقت إهتماما واضحا من حيث إفرادها بحماية قانونية خاصة، بسبب تلوثها الذي كان عاملا جوهريا في حدوث الكثير من الوفيات وظهور الكثير من الأمراض والعجز عبر العالم، ولقد كانت مختلف نشاطات الإنسان في مجال التطور الصناعي والتنموي من أكبر أسباب تلوث البيئة البحرية والأنهار والمياه السطحية والجوفية، والتي ألحقت أضرارا وخيمة بالثروة السمكية ومشكلة تهديدا حقيقيا للحياة البشرية والحيوانية والنباتية معا[9].

لذلك أصبحت الدعوة ضرورية وأكيدة للمحافظة على هذا المورد المائي، بل وأصبحت عاملا حاسما ومؤثرا في استجابات المجتمع الدولي الذي يصبو دائما إلى تحقيق الأهداف التنموية، بما فيها التقليل من الفقر والارتقاء بمستوى معيشة الأفراد، ويصبو لدمج مبادئ التنمية المستدامة في السياسات والبرامج الوطنية وخاصة تحسين سبل الحصول على المياه وحسن تسييره، بوضع تنظيمات وقوانين تسير وتردع كل من تسول له نفسه إتلاف وإضرار الثروة المائية ومختلف مواردها.

إنّ الدافع من وراء قيامنا بهذا البحث، يكمن في إحساسنا بالخطورة التي تهدد صحة وحياة الإنسان وكل الكائنات الحية الأخرى من جراء الاعتداءات بمختلف أشكالها على الموارد المائية بأنواعها، وهو ما يزيد من ثقل المسؤولية اتجاهنا كباحثين في توضيح مشاكل وعقبات الأمن المائي وفي إبداء الرأي حول ماهية حلولها، هذا وأمام سعي الدول في الاهتمام بهذا المورد، كيف كان رد المجتمع الدولي عامة والتشريع الجزائي الجزائري خاصة في مجال الحفاظ على مختلف الموارد المائية؟ وهل ساهمت هذه الردود في الحفاظ عليها على نحو مستدام؟

تستدعي الإجابة عن هذه الإشكالية الاعتماد على بعض مناهج البحث العلمي المتعارف عليها في نطاق العلوم الاجتماعية، وهو ما سيظهر جليا من خلال هذه الدراسة أين سنعتمد على منهجين، الأول منهج تحليلي يبيّن لنا مدى نجاعة حوكمة الموارد المائية محليا ودوليا، ومدى نجاعة النظام والحماية القانونيتين لهذه الموارد على المستوى المحلي، أما الثاني سيكون منهجا وصفيا يوضح لنا بعض الإجراءات التي اتخذت لأجل الحفاظ على المياه والتسيير السليم لمختلف الموارد المائية محليا ودوليا، لهذا سنصبو من خلال هذه الدراسة للوصول للأهداف المتمثلة في تبيان مختلف التحديات التي تواجهها البيئة المائية مع مجالات تدخل الإدارة المائية،

---

[8] بيان العساف، إنعكاسات الأمن المائي العربي على الأمن القومي العربي " دراسة حالة حوضي الأردن والرافدين، عمل مقدم لنيل شهادةالدكتوراه، كلية العلوم السياسة والإعلام، جامعة الجزائر 3،2005، ص92.

[9] برادي أحمد، حمدها أحمد، الحماية القانونية للبيئة المائية في التشريع الجزائري، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية المجلد 9، العدد 1، المركز الجامعي تمنراست، الجزائر، جانفي 2020، ص473.

وتبيان مختلف صور التعاون الدولي في الحفاظ على البيئة المائية، وكذا تبيان التدخل القانوني الجزائري خاصة القانون الجزائي لحماية البيئة المائية موضوعيا وإجرائيا.

ومن أجل الوصول للأهداف المسطرة سابقا، اعتمدنا على خطة ترتكز على مبحثين أين سنتطرق في المبحث الأول إلى مستويات تدخل الإدارة المائية المتكاملة" حوكمة " اجتماعيا واقتصاديا وإيكولوجيا من أجل تنمية مستدامة في مطلب، وإلى مختلف التحديات والعقبات التي يواجهها الأمن المائي دوليا ومحليا، مع تبيان مختلف السبل والطرق التي من الممكن تتبعها من أجل اجتيازها خاصة على المستوى المحلي في مطلب آخر، أما المبحث الثاني الذي سيكون بعنوان الحماية القانونية للموارد المائية أين سنتطرق فيه للطبيعة القانونية للمياه وصور التعاون الدولي حيال مختلف الموارد المائية في مطلب، وللحماية الجزائية للمياه ومختلف الموارد المائية الجزائرية في مطلب آخر.

المبحث الأول: مستويات تدخل الإدارة المائية المتكاملة وسبل مواجهة تحدياتها

يواجه الأمن المائي عدة تحديات وعقبات تعيق من عملية استدامة تنميته، وهذه العقبات قد تكون طبيعية بسبب الندرة في موارد المياه، أو اجتماعية بسبب تزايد الطلب عليها مع صعوبة تلبية الاحتياجات المائية أو اقتصادية لأجل تأمين الاحتياجات الأولية الأساسية للسكان، الأمر الذي يفسر تدخل الإدارة المائية على جميع المستويات الثلاثة الطبيعية " إيكولوجية " والاجتماعية والاقتصادية، بحيث يمكن الجزم بأنّ مؤشر التنمية المستدامة للمياه ومختلف الموارد المائية يعد مؤشرا مشتركا يتوفر في الأبعاد الثلاث للتنمية، وهو كذلك الأمر الذي دفع العديد من المنظمات والتشريعات والعديد من الفقهاء إلى اقتراح عدة حلول وسبل لمواجهة هذه التحديات والعقبات مستقبلا.

المطلب الأول: مستويات تدخل الإدارة المائية المتكاملة من أجل تنمية مستدامة

يعدّ مؤشر التنمية المستدامة للمياه مؤشرا مشتركا بين البعد الاجتماعي والبعد لاقتصادي والبعد البيئي "الإيكولوجي" فهو على ثلاثة مستويات، الأهم بينهم المستوى الاجتماعي حتى وإن كانت المستويات الأخرى تساهم بطريقة أو بأخرى في رفاهية البشر وتطورهم، كالمستوى الإيكولوجي السليم والمنتج الذي يلبي مختلف احتياجاتهم الأساسية على نحو مستدام، الأمر الذي يفقده ويعاني منه كثير من البشر ومختلف الكائنات الحية الأخرى وهو السبب والدافع الذي كان وراء وجوب تدخل الإدارة المائية في المستويات الثلاثة من أجل تسيير مختلف الموارد المائية بطريقة عادلة، والتي تتيح بدورها فرصة الاستفادة منها لجميع البشر ومختلف الكائنات الحية الأخرى.

الفرع الأول: تدخل الإدارة المائية على المستوى الاجتماعي

توفر الإدارة المندمجة للموارد المائية فرصة لخلق نقلة نموذجية في إدارة الموارد المائية، فالأزمة البيئية العالمية والفقر المتنامي في المناطق الحضارية والمناطق الريفية واستمرار علاقات اللامساواة في النوع الاجتماعي تحتم بروز الحاجة إلى التنظيم في استغلال وإدارة المياه، ولتطبيق هذه الآلية يتطلب مستوى من الانسجام بين المؤسسات المختلفة والأطر التّنظيميّة وكذلك يتطلب إجراءات دقيقة تأخذ بعين الاعتبار عاملي الاستمرارية البيئية والتحليل التقاطعي لمختلف عوامل التأثير[10]، والأهم من هذا كله يجب أن يشكل النوع الاجتماعي في هذا الإطار نقطة تحليل كافية غير مميزة ومحابية للهويات البشرية طبقيا وطائفيا وعرقيا وكذا القدرة الذاتية والموقع الجغرافي.

إنّ تطبيق منهج الإدارة التكاملية للموارد المائية يساهم في التصدي لمشكل ندرة المياه، أو بالأحرى لإشكالية الاستخدام اللاعقلاني المفرط لهذه الموارد التي كثيرا ما وقع إهمالها من طرف السياسات العامة للدول، ونتجت عنها آثار سلبية شكلت خطرا على مختلف الوضعيات الصحية وكذلك الاقتصادية والاجتماعية للفئات الضعيفة، فأكثر من 2.2 مليون نسمة، معظمهم في البلدان النامية يموتون كل عام من أمراض لها علاقة بسوء أحوال المياه ومرافق الصحة[11]، لذلك فإنّ تطبيق منهج الإدارة المائية يساهم في تحقيق التنمية المستدامة على صعيدها الاجتماعي من خلال تحقيق مجموعة أهداف تتعلق بالمواطنة العادلة ومحاربة كل أشكال الاستبعاد والإقصاء الاجتماعيين، فكثيرا ما تستثني فئات من الحصول على المياه بسبب فقرهم وتحدّ من قدراتهم على الحصول على الهياكل الأساسية لتوفير المياه من أجلال حياة ومن أجل توفير أسباب المعيشة.

الفرع الثاني: تدخل الإدارة المائية على المستوى الاقتصادي

تسعى الإدارة المتكاملة للموارد المائية على المستوى الاقتصادي إلى توفير الأمن الغذائي ومحاربة الفقر الذي يعدّ أحد أهم الأهداف الإنمائية التي اتفق المجتمع الدولي على تحقيقها في غضون سنة 2015 ، لذا فالجانب الاقتصادي يعتبر من بين أهم الجوانب الأساسية في نظم الإنتاج التي تدعم سبل المعيشة والرفاهية، فلا يمكن تحقيق مردود اقتصادي للاستثمارات الزراعية إلا في حال زيادة وفرة هذه الموارد المائية، أو بالأصح التحكم في تنظيم وتسيير وحماية استغلال هذه الموارد المائية.

---

[10] دليل الموارد في النوع الاجتماعي والمسار الرئيسي لإدارة المياه، عن موقع منظمة الأمم المتحدة www.un.org/fr/، تاريخ الإطلاع 28 جانفي 2020.

[11] بن صويلح ليليا، الإدارة المتكاملة للموارد المائية خيار استراتيجي لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 6، العدد 14،جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، مارس 2014، ص63.

فحسب تقرير الأمم المتحدة لتنمية المياه لعام 2016 أنّ المياه تعتبر عاملاً رئيسيًا في تطوير فرص العمل سواء المرتبطة مباشرة بإدارتها "الإمداد، البنية التحتية، معالجة مياه الصرف الصحي،.." أو في القطاعات الاقتصادية التي تعتمد بشكل كبير على المياه مثل الزراعة وصيد الأسماك والطاقة والصناعة والصحة، كما أنّ الحصول الجيد على مياه الشرب والصرف الصحي يعزز من وجود قوة عاملة متعلمة وصحية، والتي تشكل بدورها عاملاً أساسيًا للنمو الاقتصادي المستدام[12].

هذا ويعتبر الماء العنصر الحيوي لأجل زيادة الإنتاج بواسطة الموارد البشرية المتاحة، والأمر كذلك بالنسبة للأرض، هذه العناصر الثلاثة" الماء، الموارد البشرية المتاحة، الأرض "يجب إعمالها بأسلوب متكامل وبما يحقق معدلات التنمية المتواصلة المطلوبة، لذا فإنّ الحفاظ على المياه بشكل مستدام وصون معدلات جودتها ومطابقتها باستمرار للمواصفات الخاصة للجودة يعتبر ضروريا، خصوصا مع تزايد النشاط الإنساني في المجال الاقتصادي خاصة في جانبه الصناعي الذي يشكّل تهديدا خطيرا على مختلف الموارد من خلال التصريف المتواصل للنفايات السائلة[13]، لذلك جاءت الدعوة إلى العمل بمبدأ "على الملوث أن يدفع ثمن تلويثه للبيئة" بهدف تغيير الأنماط غير المستدامة للإنتاج والاستهلاك، وكذا ضبط مسؤولية المحافظة على البيئة المبرزة للعديد من الخيرات والمنتجات الغذائية التي تلبي حاجيات الإنسان ومتطلباته.

الفرع الثالث: تدخل الإدارة المائية على المستوى الايكولوجي

يعبّر مصطلح النظام الإيكولوجي عن مجموع العناصر الفيزيائية والبيولوجية المجتمعة في البيئة ومختلف الكائنات المشكلة لمجموعة معقدة من العلاقات، والتي تعمل كتلة واحدة في تفاعلها مع بيئتها الفيزيائية[14]،ويطلق على هذا النظام كذلك مصطلح النظام البيئي، والذي يشمل جميع الكائنات الحية في منطقة معينة وتفاعلاتها مع بعضها البعض وتفاعلاتها مع بيئاتهم غير الحية "الطقس، الأرض، الشمس التربة، المناخ، الجو"، فلكل كائن حي دور يلعبه ويساهم في صحة وإنتاجية النظام الإيكولوجي ككل، فحسب تقرير للأمم المتحدة فإنّ 795 مليون شخص يعاني من الجوع ويعيش 1.2 مليار شخص في المناطق التي تعاني من شح المياه، ويتوقع في الوقت نفسه أن يستمر ويتسارع فقدان التنوع البيولوجي ويتدهور النظام الإيكولوجي، لذا بحلول عام 2030 سيتطلب العالم زيادة بنحو 40 في المائة من المياه و 50 في المائة من الأغذية، و 40 في المائة من

[12] World Water Assessment Programme (UNESCO WWAP), À propos d'un site UNESCO, http://www.unesco.org/, Date de lecture, 01/04/2020.

[13] بن صويلح ليليا، المرجع السابق، ص64.

[14] تغير المناخ والصحة البشرية، سلع وخدمات النظام الإيكولوجي الخاصة بالصحة، عن موقع منظمة الصحة العالمية https://www.who.int/globalchange/ecosystems/ar/، تاريخ الاطلاع 3 أفريل 2020.

الطاقةو40 في المائة من الأخشاب والألياف[15]، والطريقة الوحيدة والوقائية التي يمكن بها تلبية هذه المطالب هي إدارة نظمنا الإيكولوجية بذكاء ومستدامة، هذه الإدارة التي يجب أن تهدف بالأساس على الحفاظ على النظم الإيكولوجية لتلبية الاحتياجات البشرية والبيئية، وتستجيب للاحتياجات المتغيرة والمعلومات الجديدة وتعزز رؤية مشتركة للنتائج المرجوة، من خلال دمج المنظورات الاجتماعية والبيئية والاقتصادية في إدارة الأساس البيئي ككل.

وكما هو معروف علميا أنّ المياه جزء لا يتجزأ من عملية طبيعية معقدة والمتسمة بالتبخر أو هطول الأمطار أو امتصاص الأراضي للمياه، كما يُشكّل الغطاء النباتي والمناطق الرطبة والغابات، عناصر من شأنها التأثير على دورة المياه والتي يمكن التعامل معها لتحسين كميات ونوعية المياه المتاحة، فكما قالت المديرة العامة لليونسكو "أودري أزولاي"[16]أنّ هناك حاجة ماسة إلى إيجاد حلول جديدة لإدارة الموارد المائية خاصة ونحن أمام تحديات مستقبلية متعلقة بالأمن المائي، والتي يمكن أن يؤثر فيها التغير المناخي مع النمو السكاني وقالت أنّه: " بحلول عام 2050 سوف يعيش حوالي 5 مليار نسمة في مناطق تفتقر إلى المياه إذا لم نفعل شيئاً، ويقترح هذا التقرير حلولاً تقوم على الطبيعة من أجل تنمية الموارد المائية، ويشكّل هذا الأمر تحدياً كبيراً علينا أن نتصدى له معاً من خلال نهج سليم من أجل درء النزاعات المتعلقة بالمياه"[17] .

هذا ويبقى الحفاظ على صحة الإنسان مقرون بالمياه العذبة والضرورية ومقرون بالحفاظ على كثير من النُظم الإيكولوجية التي توفر لنا الغذاء وسائر السلع والخدمات الأساسية، هذه المياه العذبة التي لا تشكّل إلا 2.5٪ تقريباً من كل المياه المتاحة على كوكب الأرض، والنسبة الكبيرة منها يتعذر الحصول عليها، كما أنّ هذه النسبة الصغيرة من المياه العذبة والموجودة أصلا في الأنهار والبحيرات والمياه الجوفية معرضة لخطر الزوال مستقبلا لعدة أسباب متعلقة باستخدامها في الأراضي، وكذا إزالة الغابات وتغيّر المناخ وتزايد استهلاكها من قبل السكان الذين يزداد عددهم أكثر فأكثر ومن قبل قطاع الصناعة الآخذ في النمو، والأدهى والأمر أنّ نوعية هذه المياه مهددة بتزايد التلوث، وخصوصاً في المناطق الحضرية وبفعل الزراعة المكثفة[18].

---

[15] نبذة عن النظم الإيكولوجية، عن موقع منظمة الأمم المتحدة للبيئة https://www.unenvironment.org/، تاريخ الاطلاع 29 جانفي 2020.

[16] أزولاي أدري، موظفة مدنية وسياسية فرنسية، أنتخبت مديرة عامة لمنظمة الأمم المتحدة يوم 13 أكتوبر 2017.

[17] الحصول على المياه الآمنة: تعزيز الحلول القائمة على الطبيعة، عن موقع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة https://ar.unesco.org /، تاريخ الاطلاع، 2 أفريل2020.

[18] تغير المناخ والصحة البشرية، مرفق المياه في خدمة الصحة، عن موقع منظمة الصحة العالمية
https://www.who.int/globalchange/ecosystems/water/ar
، تاريخ الاطلاع 3 أفريل 2020.

لذلك تعتبر حماية النُظم الإيكولوجية التي تساهم في توفير المياه العذبة حماية غير مباشرة لصحة وحياة الإنسان على وجه الأرض، الأمر الذي يستدعي مختلف التشريعات للتدخل وبفعالية من أجل حصر وحماية هذه النظم من خلال إصدارها لقوانين منظمة لهذا العنصر الحيوي الحساس جدا، وكذا إصدار قوانين تردع مختلف الأفعال المهلكة أو المضرة بالمياه مهما كان نوعها.

المطلب الثاني: سبل مواجهة تحديات الأمن المائي دوليا ومحليا

يشمل الأمن المائي كل ما له علاقة بالمحافظة على الموارد المائية المتوفرة واستغلالها بطريقة أنجع وعدم تلويثها وترشيد استخدامها في مختلف المجالات من ري وصناعة وشرب، وكذلك السعي بكل السبل للبحث عن مصادر مائية جديدة وتطويرها ورفع طاقات استغلالها[19]، مع التعاون الدولي والإقليمي الدوري لتحقيق هذا الأمن، هذا الأخير يمثل تحدّيا لرجال القانون وصناع القرار في مختلف الدول، وهذا التحدي الذي يبقى ينادي وبصوت عالي على ضرورة إيجاد حلول وسبل كفيلة لمواجهته دوليا ومحليا.

الفرع الأول: سبل مواجهة تحديات الأمن المائي على المستوى الدولي

إنّ حالة الموارد المائية دائما في تغير مستمر نتيجة للتباين الطبيعي الذي يتسم به نظام مناخ الكوكب والتغييرات التي يحدثها البشر في هذا النظام، هذا التغير يؤثر على سطح الأرض الذي تتشكل من خلاله الدورة الهيدرولوجية بالأنشطة البشرية التي تؤثر على الطلب، فنمو السكان والتنمية الاقتصادية مرهونة بالسيطرة على الموارد المائية[20]، فمثلا في قطر قد أشارت الدكتورة هدى السليطي[21]إلى أنّ المخاطر الناجمة عن محدودية المياه في تزايد وهذه المحدودية فرضها التغير المناخي، وأعطت مثالا إلى أنّ حجم الطلب على المياه في قطر عام 2016 كان 1.6 مليون متر مكعب يومياً وفي عام 2019 وصل الطلب إلى1.9 مليون متر مكعب يومياً، الأمر الذي يرفع سقف التحديات خاصة في ظل تغير نمط الحياة وزيادة الاعتماد على المياه في الزراعة[22].

هذا وتبقى التحديات التي يواجهها الأمن المائي على المستوى الدولي متشعبة ومعقدة، وتتطلب الكثير من السبل والطرق والكثير من بذل الجهد والتفكير لخوض غمارها ومحاولة حلها بأقصر الطرق وأنجع الوسائل والإمكانيات، ولعل أبرز هذه السبل يتمثل في:

---

[19] بيان العساف، المرجع السابق، ص92.

[20] بلانكا خيمينيس سيسنيروس، التعاون في مجال المياه لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، عن موقع www.un.org/fr/، تاريخ الاطلاع 28 جانفي 2020.

[21] السليطي هدى، عالمة جودة المياه وإعادة استخدامها بمعهد قطر لبحوث البيئة والطاقة.

[22] البيه هبة، تقنيات لمواجهة تحديات الأمن المائي عن موقع راية https://www.raya.com، تاريخ الاطلاع 28 جانفي 2020.

– محاولة حل النزاعات الناتجة عن طريقة توزيع مياه الأنهار، فهناك عدة قضايا مثل قضية مياه نهري دجلة والفرات، والعمل على إيجاد حلول مثل ما هو قائم حاليا بين تركيا وسوريا والعراق وبين سوريا والعراق من جهة أخرى.

– حل أزمة استخدام المياه كعنصر أساسي في الصراعات الإقليمية سياسيا وعسكريا، وكمثال حي على ذلك مطامع الكيان الصهيوني في المياه الإقليمية المرتبطة بخططها التوسيعية والاستيطانية في الأراضي العربية، والتي تشمل نهر الأردن وروافده ونهر اليرموك وينابيع الماء في الجولان وأنهار الليطاني والحاصباني والوزاني في لبنان، بل وتعدى الأمر إلى سرقة المياه الجوفية الموجودة في الضفة الغربية وقطاع غزة لمصالح مستوطناته[23] .

– بذل جهود مشتركة بين الدول سياسيا واقتصاديا وعلميا لمواجهة خطر الشح المتصاعد في مصادر المياه العالمية والمترافقة مع التزايد السكاني، وتتمثل هذه الجهود في:

1– تحديد الأولويات في توزيع الموارد المائية وترشيد استثمارها.

2– تنمية الوعي الإنساني البيئي لمخاطر التلوث.

3– الاعتماد على الوسائل والأساليب التكنولوجية لحديثة في الري ومعالجة التصحر ومشروعات تكرير وتحلية مياه البحار.

4– العمل الدوري على تطوير التقنيات المستخدمة.

أماعن سبل مواجهة التحديات في جانبها القانوني، فتكمن في الإبقاء على جميع الموارد المائية مهما كان شكلها ونوعها مدمجة في الأملاك العامة المائية، حتى لا يمكن لهذه الموارد أن تكون موضوع تملك خاص باستثناء المياه التي اكتسبت عليها حقوق قانونية، لهذا يجب تفعيل النصوص القانونية الجديدة ذات الصلة بالمياه لمواجهة الحاجيات المستحدثة، لأنّ الشروط الحالية لاستعمال الماء ليس نفسها التي كانت سائدة قديماً، أين كانت الموارد المائية غير مطلوبة بنفس الإلحاح وكثرة الطلب الذي يميز الوقت الراهن[24] .

الفرع الثاني: سبل مواجهة تحديات الأمن المائي على المستوى المحلي

على الرغم من كبر مساحة الجزائر والتي تزخر بمختلف ثرواتها على جميع أشكالها الباطنية والسطحية، إلا أنّ إشكالية المياه تبقى موسومة بالنقص والندرة، الأمر الذي يدفع لضرورة البحث عن طرق تسيير وتنظيم محكمة ومدروسة لهذه الموارد، ومن هذا المنطلق تسعى الجزائر في هذا الميدان تبني إستراتيجية إلى غاية سنة

[23] اسليماني محمد، دور الإدارة المتكاملة للموارد المائية في تحقيق الأمن المائي، مجلة جديد الاقتصاد، المجلد 12، العدد 1 جامعة الجزائر 3، الجزائر 2017، ص257.

[24] مشنف أحمد، الحماية القانونية للموارد المائية في التشريع الجزائري، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، العدد 32، مركز جيل البحث العلمي بطرابلس، لبنان، مارس 2019، ص107.

2025، والمتضمنة خلق ديناميكية توازن في عملية التحكم واستغلال الإمكانيات المائية وتطوير الهضاب العليا والجنوب الجزائري[25]، هذا وتبقى الموارد المائية مهددة بالزوال سواء بعوامل طبيعية أو بعوامل بشرية، خاصة العامل الأخير الذي تلعب فيه الإدارة المائية دورا هاما وكبيرا على جميع المستويات، الأمر الذي يتطلب وضع برامج وأنظمة ناجعة تواجه مختلف العقبات والتحديات التي تهدّد الأمن المائي محليا، وهو ما تجلى من خلال إصدار مرسوم تنفيذي[26]يتعلق بكيفيات إعداد المخطط التوجيهي لتهيئة الموارد المائية وكيفيات إعداد المخطط الوطني للماء.

1- المخطط التوجيهي لتهيئة الموارد المائية: الذي يعدّ من قبل الإدارة المكلفة بالموارد المائية على أساس معطيات واقتراحات وكالة الحوض الهيدروغرافي المعنية، ويكون محل تشاور من طرف لجنة الحوض المعنية التي تقوم بدراسته وإعطاء رأي مفصل حياله[27]، هذا المخطط يشمل على تقييم مختلف الموارد المائية المرصودة والبديلة الصادرة من تصفية المياه القذرة وتحلية مياه البحر وتطهير الموارد الطبيعية، و يشمل تقييم الاحتياجات المعدّة للماء على أساس أهداف تطوير القطاع على المدى البعيد والمحددة لكل وحدة هيدروغرافية طبيعية، وكذلك يشمل تحديد المشاريع والبرامج المهيكلة لإعادة تأهيل وتطوير منشأة التزويد بالماء الصالح للشرب والتطهير والسقي، وكذا المهيكلة للحشد وتخصيص الموارد المائية التي تسمح بتلبية الاحتياجات من الماء على المدى البعيد، بالإضافة إلى وجوب شمل هذا المخطط على التوزيع الزمني لمجمل المشاريع والبرامج المهيكلة حسب تطور الاحتياجات من الماء خلال مدة التخطيط وكذا تقدير تكاليف الاستثمار[28]، بعد ذلك يصادق الوزير المكلف بالموارد المائية على هذا المخطط بقرار منه[29]، هذا وتكون مدة إعداد هذا المخطط 20 سنة على أن تقيمه الإدارة المكلفة بالموارد المائية كل 5 سنوات بتبيان حالة تنفيذ المشاريع والبرامج المهيكلة والقيام بتحقيقات وعمليات تشخيص حول الاحتياجات المائية، وكذا تحيين تطورها على المدى القصير والمتوسط والبعيد في الحالة العادية وفي حالة تغير العوامل الطبيعية التي لها تأثير على الموارد المائية، بعد ذلك يتم عرض هذا التقييم أمام الحكومة[30] .

---

[25] ديدوح عبد الرحمن، الأمن المائي الإستراتيجية المائية في الجزائر، المركز العربي الديمقراطي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية ببرلين ألمانيا، 2017، ص128.

[26] مرسوم تنفيذي رقم 10-01، المؤرخ في 4 جانفي 2010، يتعلق بالمخطط التوجيهي لتهيئة الموارد المائية والمخطط الوطني للماء، ج ر العدد الأول، الصادر في 6جانفي 2010.

[27] المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم10-01.

[28] المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم10-01.

[29] المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم10-01.

[30] المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم10-01.

2 – المخطط الوطني للماء:الذي تعدّه الإدارة المكلفة بالموارد المائية لمدة 20 سنة ويوافق عليه بمرسوم تنفيذي بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالموارد المائية، على أن تنفذه الإدارة من خلال مخططات وبرامج التنمية القطاعية على المديين المتوسط والقصير وفقا للأحكام التشريعية والتنظيمية التي تنظم تخطيط وتمويل الاستثمارات العمومية[31]، هذا ويشمل المخطط الوطني للمياه ضمن طياته:

– عملية تشخيص الموارد التي يتم رصدها واستخدامها حسب نوع الاستعمال الخاص بكمية وكيفية هياكل الري الموجودة والجوانب المؤسساتية والتنظيمية.

– تحديد أهداف التنمية القطاعية على المدى البعيد، حسب حالة قطاع الماء وحسب توجيهات تهيئة الإقليم وتوجيهات المخططات القطاعية الأخرى وحسب حماية البيئة.

– تحديد المشاريع والبرامج المهيكلة ذات الطابع الوطني الهادفة لضمان ديمومة تسيير الموارد المائية وهياكل الري، ويكون تحديدها على أساس التعرف عليها بالمخططات التوجيهية لتهيئة الموارد المائية وكذا مشاريع تحويل الماء بين الوحدات الهيدروغرافية الطبيعية.

– توزيع مجمل المشاريع والبرامج المهيكلة على مستوى الولايات بشكل زمني مع الإطار المالي المعدّ على أساس تقدير تكاليف الاستثمارات في مختلف المخططات التوجيهية للموارد المائية[32].

بعد ذلك تقيم الإدارة المكلفة بالموارد المائية هذا المخطط كل خمس سنوات وتعرضه بعد ذلك على الحكومة وتكون عملية التقييم ب:

– إعداد حالة شاملة لتنفيذ مشاريع وبرامج التنمية القطاعية.

– تحيين معطيات الموارد المائية التي يتم رصدها واستعمالها.

– القيام بتشخيص التنمية القطاعية على المستويين المؤسساتي والتنظيمي[33].

– تحيين هذا المخطط كذلك في حالة تغير العوامل الطبيعية المؤثرة على الموارد المائية، وفي حالة التغييرات الهيكلية التي تؤثر على معايير تخطيط التنمية القطاعية على المدى البعيد[34].

هذا وقد ذكر كذلك بعض الفقهاء عدة سبل وطرق يمكن وضعها في مقابل ومواجهة تحديات الأمن المائي والتي تمثلت في الآتي:

– ضرورة زيادة الحصول على موارد مائية متعددة أخرى من خلال وضع استثمارات في تحويل مجاري الأنهار أو إقامة السدود أو تقنيات لضخ المياه الأرضية.

---

[31] المواد 8 و9 و10 من المرسوم التنفيذي رقم 01/10.

[32] المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 10-01.

[33] المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 10-01.

[34] المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم10-01.

– العمل على الاستثمارات الفعالة التي تجلب المياه أو معدّات الري أو تدوير المياه أو إعادة الاستخدام على أن تكون تكلفتها ذات جانب اقتصادي.

– زيادة الأمن المائي الذي عادة ما يحسن في إمكانية الأمن الغذائي و ليس العكس، فالتوسّع في هذا الأخير يأتي على حساب التوسع في مناطق الري كما سيخفض أمن قطاعات أخرى التي لا تستخدم المياه، فيضاعف بذلك الضغوطات الناجمة عن المياه إلا إذا صاحب ذلك تحسين توصيل المياه أو التحسين في إدارتها[35].

– البحث عن إمكانية الحصول على المياه باستيرادها مثلا أو بزيادة حصة البلد من المياه المشتركة، ولا يتأتى هذا غالبا إلا بشراء تكلفته اقتصاديا أو سياسيا أو دبلوماسيا[36].

– اللجوء إلى عملية تحلية مياه البحر والاستعمال الفوري للمياه غير المتجددة.

– البدء في عملية برمجة وإنجاز المشاريع الكبرى خاصة تحويل مياه الصحراء إلى الصحراء واتجاه الهضاب[37] .

– توعية الشعب وإجباره على تغيير سلوكه اتجاه المياه وطريقة استخدامه لها من خلال وضع عدادات لقياس الاستهلاك أو حظره، مثلا من استخدام مياه الحدائق ولا يتأتى ذلك سوى بوضع قوانين رادعة.

هذا وتبقى الإدارة المائية غير كفيلة لوحدها من أجل مواجهة تحديات الأمن المائي على المستوى المحلي، خاصة وأنّ الأنشطة البشرية في توسع وتزايد مستمر، الأمر الذي يلزم تدخل المشرع من أجل إعطاء دفع وحماية كافية لهذه الإدارة، وهو ما تجلى من خلال المراسيم والقوانين الخاصة في مجال إدارة وحماية الموارد المائية والمياه وحماية البيئة بصفة عامة، والتي سيتم التطرق لها بشيء من التفصيل من خلال المبحث الثاني.

المبحث الثاني: الحماية القانونية للموارد المائية

تعدّ الحماية القانونية من بين أهم الأسلحة التي يمكن أن تواجه مختلف الأخطار التي تهدد الموارد المائية على اختلاف أشكالها، وترد كذلك الاعتداءات الماسة بهذه الموارد الحساسة، وهو ما يفسر لجوء أغلب الدول وبعض المنظمات الدولية والإقليمية إلى إصدار نصوص قانونية تنظم هذه الموارد وتساهم في الحفاظ عليها من التلف والضياع، هذا وقد سلك المشرع الجزائري مسلكا جديدا بتحديده لطبيعة الموارد المائية وأنظمة حمايتها وهو ما سهل أمر الهيئات الإدارية المكلفة بالموارد المائية من جهة وتحديد المسؤوليات من جهة ثانية، باعتبار أنّ الهيئات المكلّفة بالموارد المائية تلعب دورا فعّالا في حماية الموارد المائية، كما عمل أيضا منذ الاستقلال على

[35] محمد صادق اسماعيل، المياه العربية وحروب المستقبل، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، 2012، ص35.

[36] اسليماني محمد، المرجع السابق، ص258.

[37] ديدوح عبد الرحمن، المرجع السابق، ص129.

استحداث منظومة قانونية ومؤسساتية، بغرض تنظيم مختلف التعاملات لحماية البيئة بصفة عامة والمياه بصفة خاصة من خلال نصه على ذلك ضمن تشريعات عامة وأخرى خاصة.

المطلب الأول: الموارد المائية قانونا وصور التعاون الدولي حيالها

لقد بدأ الاهتمام بتنظيم مجاري المياه والأنهار والبحيرات الدولية خصوصا مع إبرام معاهدة باريس عام1814، التي أرست عددا من المبادئ القانونية من خلال تنظيمها استخدام مياه الراين بين الدول التي يمر بها، والتي عبرت عن أحد صور التعاون الدولي من خلال إرساء حماية قانونية للأنهار من التلوث[38]، لهذا فإنّ التحدث عن بعض صور التعاون الدولي للموارد المائية بشيء من التفصيل يحيلنا لضرورة تبيان الطبيعة القانونية لهذه الموارد وذلك من خلال الآتي.

الفرع الأول: بعض صور التعاون الدولي في المحافظة على الموارد المائية الدولية

لقد نصت اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية للأغراض غير الملاحية الموقعة في سنة 2014 في المادة الخامسة الفقرة الثانية على ما يلي:" تشارك دول المجرى الدائم في استخدام المجرى الدائم الدولي وتنميته وحمايته بطريقة منصفة ومعقولة وتشمل هذه المشاركة حقا لانتفاع بالمجرى الدائم وواجب التعاون في حمايته وتنميته على النحو المنصوص عليه في هذه الاتفاقية"، فالملاحظ أنّ هذه الاتفاقية تلزم الدول المتشاركة في المجرى الدائم على المحافظة عليه وتنميته بطريقة منصفة ومعقولة، وأشارت الاتفاقية في المادة السادسة إلى أنّه يجب أخذ بعض الاعتبارات والظروف لتحديد معنى الانتفاع بطريقة منصفة ومعقولة.

ويتماشى الفقه الإسلامي مع هذه النظرية الحديثة في القانون الدولي، وهيأنّه على المنتفعين بالمجرى الدائم أن يساهموا في تنمية المجرى الدائم المشترك بحيث يجوز الانتفاع بالمياه دون الإضرار بالآخرين[39]، هذا وتواصل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "اليونسكو"، بوصفها وكالة الأمم المتحدة والمتخصصة الوحيدة وبولاية محددة لتعزيز علوم المياه، على القيام بدور محوري من خلال برنامجها الهيدرولوجي الدولي في مساعدة وإرشاد الدول الأعضاء في القضايا العلمية وقضايا الحفظ والحماية والإدارة والسياسات ذات الصلة بالمياه.

---

[38]نوري, الشافعي. رشيد نوري، البيئة وتلوث الأنهار الدولية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2011، ص127.

[39]هزرشي, عبد الرحمان، التنازع في إصلاح المنشآت المائية في الفقه الإسلامي من خلال المعيار المعرب للونشريسي " نازلة تنازع الفاسيين والمصموديين في كنس وادي مصمودة نموذجا"، مجلة التراث، المجلد 7، العدد 4، جامعة زيان عاشور الجلفة الجزائر 2017، ص168.

وفي هذا السياق تحصي الجزائر سبعون اتفاقا مع تسعين دولة من بينها 44 اتفاق مبرم و26 اتفاق في طور الإنجاز، بحيث مكنت هذه الوسائل القانونية القطاع من ترقية علاقات تعاون أكثر ووضع معالم جديدة مع هؤلاء الشركاء في ميادين مختلفة تسمح بإدخال تكنولوجيا جديدة والتمهيد لها[40]، هذا ويتم هذا التعاون كما أشرنا سابقا مع المؤسسات المتخصصة للأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وهيئات أخرى تساهم بقيمة مضافة في الإمكانيات الوطنية.

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للمياه دوليا ومحليا

دوليا قد أدخلت حكومات عديدة التشريع المائي ضمن تشريعاتها الداخلية المتنوعة، وذلك لتنظيم استغلال المياه خاصة الجوفية وتقييد الأنشطة التي ربما تعرض توفرها ونوعيتها للخطر، فالملاحظ أنّ هذا الاتجاه يعكس زيادة المنافسة بين مستخدمي المياه الجوفية والتهديد المتزايد بتلوثها، في البداية كان هذا التشريع تدريجياً ومرتبطاً باستخدامات معيّنة للمياه أو لحل مشاكل بمجرد ظهورها، في ما بعد تم إدراك أن ّالتأثيرات السلبية على المياه الجوفية ربما تؤثر كذلك على المياه السطحية، الأمر الذي لفت الانتباه إلى ضرورة أن يوجد تكامل أكبر للتدابير القانونية حول الموارد المائية[41] .

أما على المستوى المحلي فلقد كرس التعديل الدستوري[42] 2016 للمياه حماية قانونية في الفصل الثالث منه ضمن المواد13 و18 و19 منه مثلما كرسها دستور[43] 1996 في المادة 17 منه وجعلها تخضع لنظام قانوني خاص، يوافق تغير طبيعتها القانونية ووظائفها الجديدة نتيجة لتغير طبيعة التعامل في الموارد المائية[44]لهذا أصدر المشرع عدة مراسيم وقوانين كان من أهمها المرسومين الآتيين، المرسوم المتعلق بتنظيم الإدارة المركزية في وزارة الموارد المائية[45] الذي حدد مختلف الهياكل التابعة لوزارة الموارد المائية، أين جعل كل

---

[40] الاتفاقيات الدولية في مجال الموارد المائية، عن موقع وزارة الموارد المائية الجزائرية http://www.mre.gov.dz/، تاريخ الاطلاع 30 جانفي 2020.

[41] ناني مارسيلا. فوستر ستيفان، التشريع المائي للمياه الجوفية (تشريع المياه الجوفية)، عن موقع وثائق البنك الدولي documentos.bancomundial.org › curated ››، تاريخ الاطلاع 28 جانفي 2020.

[42] قانون رقم 16-01، المؤرخ في 06 مارس 2016،يتضمن التعديل الدستوري الجزائري، ج ر عدد 14، الصادر في 7 مارس 2016.

[43]مرسوم رئاسي رقم 96-438، المؤرخ في 7 ديسمبر 1996،يتعلق بإصدار نص تعديل الدستور، ج ر عدد 76، الصادر في 8 ديسمبر 1996.

[44]بري إفريقيا، الضبط في مجال المياه، عمل مقدم لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة الجزائر، 2013/2012 ص71.

[45] مرسوم تنفيذي 2000-325، المؤرخ في 25 أكتوبر 2000، يتعلق بتنظيم الإدارة المركزية في وزارة الموارد المائية، ج ر عدد 63، الصادر في 25 أكتوبر 2000.

هيكل يختص في مجال معين يدخل في مجال إدارة الموارد المائية، والمرسوم الثاني المتعلق بإحداث المفتشية العامة في وزارة الموارد المائية[46]، هذه المفتشية الموضوعة تحت سلطة الوزير والتي تقوم بزيارات مراقبة وتفتيش منصبة على العناصر التي حددتها نص المادة 2 من هذا المرسوم.

أما فيما يتعلق بالقوانين، فلقد أصدر المشرع عدة قوانين من أهمها القانون المتعلق بالمياه[47] وكذلك القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة[48]، الأول المتعلق بالمياه والذي يرتكز على مجموعة من المبادئ الأساسية كالحق في الحصول على الماء لتلبية الاحتياجات الأساسية للأشخاص بصفة عامة طبيعية أو معنوية، في ظل احترام التوازن الاجتماعي والقواعد التي يحددها هذا القانون، خاصة ما تعلق الأمر بالمنفعة العامة والعمل على تنظيم الممارسات في ما يخص اقتصاد وتثمين المياه بتبني مناهج وتجهيزات مقتصدة للمياه، وتعميم أجهزة عد المياه المنتجة والمستهلكة لمكافحة تسريبات المياه وتبذيرها[49]، أما القانون الثاني المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، فقد جاء ضمن طياته نصوص تحمي المياه من تلوثيها بأي مادة تغير من خصائصها الفيزيائية أو الكيميائية أو البيولوجية، والتي تسبب بعد ذلك في مخاطر على صحة الإنسان وتضر بالحيوانات والنباتات البرية والمائية والتي تمس كذلك بجمال ورونقة المواقع[50].

إنّ النصوص التي جاءت لحماية الموارد المائية من مختلف الأضرار جاءت متنوعة على حسب اختلاف هذه الموارد، ولعل أبرز تلك النصوص هي النصوص ذات الطبيعة الجزائية نظرا لما تحققه هذه الأخيرة من ردع عام وخاص، وتجبر الأشخاص على اختلافهم بإتباع مختلف الإرشادات والشروط والإجراءات التي لها علاقة بالتعامل مع الموارد المائية بطريقة سليمة على نحو فعال ومستدام.

لقد أعطى المشرع الجزائي الجزائري من خلال القانونين السابقين حماية جزائية لمختلف الموارد المائية في جانبيها الإجرائي والموضوعي، والتي سنتطرق لها بشيء من التفصيل من خلال الآتي.

---

[46] مرسوم تنفيذي 2000-326، المؤرخ في 25 أكتوبر 2000، يتضمن إحداث المفتشية العامة في وزارة الموارد المائية وتنظيمها وسيرها، ج ر عدد 63، الصادر في 25 أكتوبر 2000.

[47] قانون رقم 05-12، المؤرخ في 4 سبتمبر 2005،يتعلق بالمياه، ج ر عدد 60، الصادر في 4 سبتمبر 2005.

[48] قانون رقم 03-10، المؤرخ في 19 جويلية 2003،يتضمن حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج ر عدد 43، الصادر في 20 جويلية 2003.

[49] المادة 3 من قانون رقم 05-12.

[50] الفقرة 10 المادة 4 من قانون رقم 03-10.

المطلب الثاني: الحماية الجزائية للمياه والموارد المائية الجزائرية

تعدّ السياسات المائية جزءا لا يتجزأ عن السياسات العامة لأي دولة فالأولى تخدم الثانية، لذا يجب تنفيذها من خلال المشروعات المائية في أقطار المنطقة[51] مع خلق حماية قانونية فعالة رادعة في صورتها الجزائية تقلل من الاستغلال والعمليات المضرة بالموارد المائية، هذه الحماية جاءت واضحة في التشريع الجزائري خاصة في ظل قانون 05-12 المتعلق بالمياه وقانون 03-10المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، أين أضفى فيها المشرع حماية جزائية على مختلف الموارد المائية في شقيها الإجرائية والموضوعية.

الفرع الأول: الحماية الجزائية الإجرائية للمياه والموارد المائية

تعتبر الحماية الجزائية الإجرائية للموارد المائية كجانب وقائي وضعه المشرع الجزائري ونص عليه في نصوص المواد من 159 إلى 165 من قانون 05-12، والذي أنشأ بموجبه شرطة للمياه يمثلها أعوان تابعون للإدارة المكلفة بالموارد المائية[52] يمارسون صلاحياتهم طبقا لهذا القانون الأخير والقانون الأساسي المنظم لهم، وكذلك لأحكام قانون الإجراءات الجزائية[53] ضمن المواد14 و27.

تبدأ هذه الحماية بطريق البحث والمعاينة والتحقيق عن المخالفات يقوم بها أعوان شرطة المنشأة وحتى ضباط وأعوان الشرطة القضائية، وإذا ما ثبتت مخالفات تحرر في محاضر وتسرد الوقائع وتصريحات صاحبها أو أصحابها، كما يحق لهؤلاء الأعوان أو الضباط الدخول للمنشآت والهياكل المستغلة للمياه التابعة للأملاك العمومية ويمكنهم مطالبة مالك أو مستغل هذه المنشآت والهياكل بتشغيلها قصد القيام بالتحقيقات اللازمة، وكذلك يحق لهم طلب الوثائق الضرورية لتأدية مهمتهم[54]، هذا ويستطيعون تقديم كل شخص متلبس بتهمة المساس بالأملاك العمومية للمياه أمام وكيل الجمهورية أو ضابط الشرطة القضائية المختص، وإذا ما شكّلت هذه الإجراءات مقاومة وتمرد مرتكب المخالفة تهديدا عليهم، يذكر ذلك في محضر معاينة المخالفة، كما يستطيعون طلب تسخير القوة العمومية لمساعدتهم[55] .

---

[51] الفيتوري سالم. بالعيد حسن، أزمة المياه وانعكاساتها في العلاقات الدولية المعاصرة، لمكتب العربي الحديث، الإسكندريةمصر، 2010، ص103.

[52] المادة 159 من قانون رقم 05-12.

[53] الأمر 66-155، المؤرخ في 8 يونيو 1966، يتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج ر عدد 48، الصادر في 10 يونيو 1966.

[54] المواد 161 و162 و163 من قانون رقم 05-12.

[55] المادتين 164 و165 من قانون رقم 05-12.

أما عن قانون 03 -10الذي يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، فقد حدد المحكمة المختصة إقليما في النظر في المخالفات المنصوص عليها ضمن المواد من 52 إلى 58 من نفس القانون[56] والمتعلقة بحماية البحر من كل أشكال الصب أو الغمر أو الترميد بدون رخصة لمواد من شأنها الإضرار بالصحة العمومية والأنظمة البيئية البحرية، أو من شأنها عرقلة سير الأنشطة البحرية من ملاحة وتربية مائية وصيد بحري والمتعلقة كذلك بالحماية من الأشكال التي تقلل من القيمة الترفيهية والجمالية للبحر والمناطق الساحلية[57]، هذا وقد خصص القانون السالف الذكر الإجراءات التي يجب أن يتبعها مالك أو ربان السفينة أو أي آلية مائية أخرى في حالة وقوع عطب أو حادث ما من شأنه أن يلحق الضرر بالبيئة المائية لاحقا.

وبالرجوع إلى المحكمة المختصة إقليميا في نظر هذه المخالفات فطبقا لنص المادة 89 من قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، فهي المحكمة التي تم تسجيل السفينة أو الآلية المائية فيها أو المحكمة التي ارتكبت المخالفة في إقليمها حتى ولو لم تكن مسجلة ومهما كانت جنسيتها، فالعبرة تكون بالتسجيل أو مكان وقوع المخالفة، هذا ويمكن لوكيل الجمهورية والقاضي المحال إليه الدعوى أن يأمر بإيقاف السفينة أو الآلية المائية التي استخدمت في ارتكاب إحدى المخالفات[58]المنصوص عليها في المادة 52.

الفرع الثاني: الحماية الجزائية الموضوعية للمياه والموارد المائية

لقد وضع المشرع الجزائي حماية موضوعية جزائية على مختلف الموارد المائية من خلال قانون05-12 ضمن المواد من 166 إلى 179 تردع كل مخالف لنواهيها، فجعل أدناها عقوبة الغرامة لوحدها بمقدار معيّن وأقصاها الحبس مع الغرامة وذلك حسب درجة خطورة المخالفة، فالأدنى عقوبة هي الغرامة من 5000 دج إلى 10000دج على كل شخص بمجرد عدم إبلاغه إدارة الموارد المائية المختصة إقليميا عن اكتشاف المياه الجوفية عمدا أو صدفة أو كان حاضرا أثناء الاكتشاف[59]، أما أقصاها عقوبة فهي الحبس من سنة إلى خمس سنوات مع الغرامة من 20000 إلى 2000000 دج تطبق على كل مخالف لنص المادة 14 من الأمر[60] 09-02 المعدل والمتمم للقانون 05-12 الذي يتعلق بالمياه، أي على كل من استخرج مواد الطمي بأية وسيلة

[56] المواد من 52 إلى 58 من قانون رقم 03-10.

[57] المادة 89 من قانون رقم 03-10.

[58]المادة 88 من قانون رقم 03-10.

[59]المادة 166 من قانون رقم 05-12.

[60] الأمر 09-02 المؤرخ في 22 جويلية 2009 المعدل والمتمم للقانون 05-12 يتعلق بالمياه، ج ر العدد 44، الصادر في 26جويلية 2009.

وخاصة بإقامة مرامل في مجاري الوديان، وذلك عندما تشكل أخطار الإتلاف المنصوص عليه في نص المادة 15 بدون ترخيص مسبق، كما يمكن أن تصادر الوسائل والمعدات التي استعملت في ارتكاب هذه المخالفة[61].

هذا وقد جعلت عقوبات أخرى لعدة مخالفات أخرى لا يخرج نطاقها عن الحدين الأدنى والأقصى كمخالفة تفريغ المياه القذرة مهما كانت طبيعتها، أو صبها في الآبار والحفر والينابيع وأماكن الشرب العمومية وكذلك مخالفة استعمال المياه القذرة في السقي، لأنّ أي إضرار بمورد صحي من الموارد المائية قد يضر بأي بيئة سواء كانت فلاحية أو صناعية أو طبيعية وهو ما يعدّ مخالفة في وجه مرتكبها.

هذا ووضع المشرع الجزائري أيضا حماية جزائية موضوعية من خلال قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، والتي جاءت بعنوان العقوبات المتعلقة بحماية الماء والأوساط المائية ضمن نصوص المواد[62] من 90 إلى 100، هذه الأخيرة قررت عقوبات معينة دارت بين الغرامة والحبس لمختلف الأفعال الضارة المسببة في تلوث البيئة البحرية من رمي وتفريغ أو ترك لتسرب محروقات أو مواد من شأنها الإضرار بهذا المورد الحساس، وكذلك قررت عقوبات أيضا على كل من رمى أو أفرغ أو ترك تسربا في المياه السطحية أو الجوفية لمواد خطيرة تسبب ضررا ولو مؤقتا بالإنسان أو الحيوان أو النبات، على أن تطبق نفس العقوبات على كل من يرمي نفايات بكميات كبيرة في المياه السطحية أو الجوفية أو مياه البحر الخاضعة للقضاء الجزائري أو في الشواطئ وضفاف البحر.

خاتمة

من خلال ما تم دراسته في هذه الدراسة وبعد ما مررنا به من محطات هامة في مجال الأمن المائي وإدارة الموارد المائية في شتى جوانبها خلصنا إلى مجموعة من النتائج التالية:

- الإدارة المائية تبقى تعاني على كل المستويات الاجتماعية والاقتصادية والإيكولوجية محليا وإقليميا ودوليا.
- وجود عدة سبل وطرق ناجعة تحل معظم التحديات المواجهة للأمن المائي يكفي فقط ترجمتها على أرض الواقع.
- التلوث والجفاف والنمو السكاني ومختلف الأنشطة البشرية كلها عوامل مؤثرة على الثروة المائية ومختلف الموارد المائية خاصة إذا ما اجتمعت مع بعضها البعض.
- الإدارة المائية المحلية كانت ولا تزال تعاني من أزمة تسيير وسوء استغلال لمختلف التكنولوجيا الحديثة.
- الحماية القانونية للمياه ومختلف الموارد المائية في الجزائر جاءت في نصوص متناثرة ضمن مراسيم رئاسية وتنفيذية وبعض الأوامر وضمن قوانين الخاصة.

---

[61] المادة 168 من قانون رقم 05-12.

[62] المواد من 90 إلى 100 من قانون رقم 03-10.

هذا وبالرغم من تحديات الأمن المائي التي هي بصدد المواجهة من قبل المجتمع الدولي ومختلف التشريعات الدولية، بالإضافة إلى سبل مواجهتها خاصة فيما يتعلق الأمر بتوعية المجتمع الدولي ككل وشعب الدولة الواحدة وسياسة الإجبار على تغيير السلوكيات الضارة اتجاه الموارد المائية بقوانين رادعة، نخلص بالقول بأنّه لا يزال هناك مشوار طويل لتحقيق الأهداف المرجوة والمتمثلة أساسا في المحافظة على الموارد المائية المتوفرة واستخدامها بطريقة أنسب وعدم تلوثها وترشيد استخدامها في مختلف المجالات "الري والصناعة والشرب" وكذلك السعي بكل السبل للبحث عن مصادر مائية جديدة وتطويرها ورفع طاقات استغلالها، وذلك لعدة أسباب تجلت في مختلف الصراعات الدولية والمنافسة غير الأخلاقية على جميع الأصعدة، والتي تشترك مع بعضها البعض في العامل البشري الذي كان ولا يزال يدمر ويخرب البيئة الطبيعة بصفة عامة والماء بصفة خاصة، من خلال تسببه في تلويث المياه بأنواعها وضعف إدارته لها مع عدم مبالاته بمختلف الآثار الخطيرة الممكن حدوثها مستقبلا وكذا أنانيته الطاغية في شتى المجالات على حساب البيئة ككل.

أما على المستوى المحلي فبالرغم من النصوص القانونية المنظمة لمختلف الموارد المائية والرادعة للأفعال المضرة لهذه الموارد التي جاء بها المشرع الجزائري من خلال القانونين 05-12 المتعلق بالمياهو03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، إلا أنّ الفرد والمجتمع الجزائري لا يزال يعيش نقصا واضحا من جانب إدارته لهذه الموارد على جميع المستويات الاجتماعية والاقتصادية والإيكولوجية، وضعفا جليا في تفعيل النصوص الجزائية الرادعة لجل الأفعال المضرة بالثروة المائية في جميع مستوياتها، هذا ويبقى إلى حد الساعة جميع أفراد المجتمع من ملوّث وعدم مبلّغ عن المسببين لمختلف الأفعال الضارة غير واعين بحجم المخاطر والمهالك التي قد تنجم من تلوث وهدر للبيئة المائية.